

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

مشروع قانون

رقم 37.21 بسن تدابير خاصة تتعلق
بالتسويق المباشر للفواكه والخضروات
المنتجة في إطار التجميع الفلاحي

(كما وافق عليه مجلس المستشارين في 29 يونيو 2021)

نسخة مطابقة لأصل النص
عبد الحكيم بن قماش
رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون رقم 37.21 بسن تدابير خاصة تتعلق بالتسويق المباشر للفواكه والخضروات المنتجة في

إطار التجميع الفلاحي

*_*_*_*_*

المادة الأولى

استثناء من أحكام البند 4 من المادة 61 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، يمكن للسلطة المختصة أو من تفوضه لهذا الغرض الترخيص للمجمّعين بتسويق الفواكه والخضروات المنتجة في إطار مشاريع التجميع الفلاحي، طبقاً لأحكام القانون رقم 04.12 المتعلق بالتجميع الفلاحي، مباشرة دون إلزامية المرور عبر أسواق الجملة، في المدن التي توجد فيها أسواق الجملة المذكورة والتي تحدد قائمتها بنص تنظيمي.

يجب أن تستجيب نقط بيع الفواكه والخضروات المعنية للقوانين الجاري بها العمل ولشروط النظافة والسلامة الصحية المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل في هذا المجال. من أجل تحديد القائمة المنصوص عليها أعلاه، يجب أن تُأخذ بعين الاعتبار وضعية أسواق الجملة في المدن المعنية، لا سيما من حيث بنيتها التحتية ووسائلها البشرية والمادية، وكذا تنظيمها.

المادة 2

يسري العمل بالاستثناء المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه ابتداءً من تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ إلى غاية 31 ديسمبر 2030.

المادة 3

من أجل الاستفادة من الترخيص المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه، يجب على المجمّعين المعنيين احترام بنود دفتر تحملات يعد لهذا الغرض. يبين الترخيص هوية المستفيد منه والجماعة المعنية، ومدة صلاحيته التي لا يمكن أن تتجاوز ثلاث (3) سنوات، قابلة للتجديد، ويتضمن التزامات المستفيد المذكور. يسحب الترخيص إذا ثبت أن المستفيد منه قد أخل بأحد بنود دفتر التحملات أو إذا أدلى بمعلومات خاطئة أو مضللة من أجل الحصول عليه. تحدد بنص تنظيمي كيفية منح الترخيص وسحبه.